رابط المادة على منصة باحث



# 5688 - حكم منع الموظف الخاص من الحج - نور على الدرب

صالح اللحيدان

---

من شرورة يقول انا شخص موظف وقد منحت اجازة قبل الحج آآ في العام الماضي وقد آآ غلقت اجازتي قبل الحج. ويوجد لدي وارد يبلغ من العمر خمسة وآآ ستين عاما وقد اراد الحج - 00:00:00

ومنعته من الحج نظرا لقل شوفه. وقل جهده ايضا وحيث ان اجازتي مغلقة او مغلقة يعني منتهية ولا تسمح لي بالحج معه بدون اجازة علما انه قد ادى فريضة الحج. اكثر من ثلاث مرات فهل عليه اثم من ذلك؟ افيدونا اثابكم الله - 00:00:15

الجواب ليس عليه اثم ان شاء الله لان الحج انه واجب في العمر مرة ومنعك اياه من الحج من اجل الرأفة به ولتعذر مصاحبتك له ارجو انك مثاب لانك لم ترد الا ان لا يحصل على والدك مشقة وانت يتعذر عليك الذهاب الذهاب معه فارجو ان لا بأس - 00:00:35

- 00:01:01